

**مادة ٤** - يعتبر هذا البرنامج دورة مالية واحدة ويخضع عقد وصرف النفقات المالية الواردة فيه لقانون المرعية . ويجوز لوزير التربية والتعليم أن يقدر النفقات بمحدود المبلغ الإجمالي للبرنامج على أن لا تتجاوز المبالغ المالية المستحقة الدفع في كل سنة القسط السنوي المحدد في البرنامج .

**مادة ٥** - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به في الإقليم السوري .

صدر برأسة الجمهورية في ٢٢ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٩ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٢٤ لسنة ١٩٦٠

بشأن تحديد برنامج احداث معهد زراعي على بدمشق

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلم القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ ،

وعلم ما أورته مجلس الدولة ،

**قرر :**

**مادة ١** - يحدد برنامج لاحادات معهد زراعي على بدمشق خلال أربع سنوات وفقا لأحكام هذا القرار .

**مادة ٢** - تقدر مجموع تكاليف هذا البرنامج بمبلغ مليون ليرة سورية .

**مادة ٣** - يقول هذا البرنامج بلحظة اعتماداته إضافية خاصة به في الميزانية العامة خلال السنوات الأربع المقبلة اعتبارا من السنة المالية ١٩٦١/١٩٦٠ بحسب يبلغ مجموعه (٢,٠٠٠,٠٠) ليرة سورية تقتطع على أربعة أقساط سنوية متساوية .

**مادة ٤** - يعتبر هذا البرنامج دورة مالية واحدة ويخضع عقد وصرف النفقات المالية الواردة فيه لقانون المرعية . ويجوز لوزير التربية والتعليم أن يقدر النفقات في حدود المبلغ الإجمالي للبرنامج ، على أن لا تتجاوز المبالغ المالية المستحقة الدفع في كل سنة القسط السنوي المخصص في البرنامج .

**مادة ٥** - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به في الإقليم السوري .

صدر برأسة الجمهورية في ٢٢ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٩ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

**قرار :**

**مادة ١** - يحدث بند رقم ٢ في الباب الأول من الفرع الخامس من ميزانية وزارة التربية والتعليم للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ ويعطى له العنوان "استصلاح ودراسات وأعمال تمهيدية بجامعة دمشق وحلب" ويعولى الوزارة المالية والتسيير المالية بدمشق وحلب وللدينية الجامعية بمدحني" ويخصص له اعتماد قدره مليون ليرة سورية" .

**مادة ٢** - يوزع الاعتمادات المحدثة بال المادة الأولى من هذا القرار على التأييات المحدثة من أجلها بقرار من وزير التربية والتعليم .

**مادة ٣** - ستد هذا الاعتماد من وفور مائة أقسام وفروع الميزانية العامة لسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

**مادة ٤** - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به في الإقليم السوري .

صدر برأسة الجمهورية في ٢٢ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٩ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٢٣ لسنة ١٩٦٠

بشأن تحديد برنامج احداث معهد تجاري مالي في مدينة حلب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلم القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ ،

**قرار :**

**مادة ١** - يحدد برنامج لاحادات معهد تجاري مالي في مدينة حلب خلال مدة ستين وفقا لأحكام هذا القرار .

**مادة ٢** - تقدر مجموع تكاليف هذا البرنامج بمبلغ ٦٠٠,٠٠ ليرة سورية .

**مادة ٣** - يقول هذا البرنامج بلحظة اعتماداته إضافية خاصة به في الميزانية العامة خلال الستين المقبلين اعتبارا من العام المال ١٩٦١/١٩٦٠ بحسب يبلغ مجموعها (٦٠٠,٠٠) ليرة سورية تقتطع على قسمين متساوين .